

أجوبة مسائل جار ١

[163] صلاة العصر - على سبيل القطع بانها العصر - وثالثة يقول: بينا انا اصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر - على سبيل القطع بانها الظهر - وهذه الروايات كلها ثابتة في صحيح البخاري ومسلم كليهما، وقد ارتبك فيها شارحو الصحيحين ارتباكا دعاهم إلى التعسف والتكلف، كما تكلفوا وتعسفوا في الرد على الزهري إذ جزم بان ذا اليمين وذا الشمالين واحد لا اثنان كما اوضحناه في كتابنا - تحفة المحدثين - . الرابع ان ما اشتمل هذا الحديث عليه من قيام النبي عن مصلاه ووضع يده على الخشبة، وخروج سرعان الناس من المسجد وقولهم أقصرت الصلاة، وقول ذو اليمين انسيت ام قصرت، وقول النبي: لم انس ولم تقصر، فقال له: بلى قد نسيت، وقول النبي لاصحابه: احق ما يقول؟ قالوا: نعم وغير ذلك مما نقله أبو هريرة (1) لمما يمحو صورة الصلاة بتاتا، (1) _____ فان من جملة ما نقله في رواية اخرى انه (صلى الله عليه وآله) دخل الحجره ثم خرج ورجع الناس، وفي رواية انه سألهم فقال احق ما يقول ذو اليمين؟ قالوا: نعم، وكل هذه الروايات في الصحاح وغيرها فراجع. _____